

قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا كَلِمَاتُ النِّسَاءِ قَبْلَ عَرَجِ الْمَرْءِ فَأَمَسَكُوهُمْ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تَمْسِكُوهُمْ حَتَّىٰ تَتَعَدَّوْا﴾

سورة البقرة، الآية: 229

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: (مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّىٰ تَطْهَرُ، ثُمَّ تَحِيضُ، ثُمَّ تَطْهَرُ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَبِتِلْكَ الْعِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ).

أخرجه الإمام البخاري في صحيحه

آثار الطلاق على الفرد والمجتمع

- (1) على الزوجين:
 - التخوف من إعادة التجربة والفشل فيها - اليأس والاكئاب- كثرة التبعات المالية على الزوج- قد يؤدي بالمرأة الى الفقر وجعلها عرضة لأطماع ضعاف النفوس واتهامها بالانحراف.
- (2) على الأبناء: الحرمان من الحضانة الأسري والحنان الأبوي- تعرضهم لإمكانية التشرد والانحراف.
- (3) على المجتمع: التفكك الأسري والاجتماعي - زرع الكراهية بين أفراد المجتمع

مفهوم العدة والحكمة منها

- أ. مفهومها: هي المدة الزمنية التي تترتب فيها المرأة عن الزواج بعد الطلاق للتأكد الشرعي من براءة الرحم، ورعاية لحق الزوج. (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ)
- ب. الحكمة من مشروعيتها: شرعت العدة لتحقيق مقاصد منها:
 - الحفاظ على الأنساب من الاختلاط.
 - إمكانية تراجع الزوجين عن الخطأ الذي وقعوا فيه، وبكيفية أكثر تعقلا ومحبة.

مقاصد الطلاق

- اعطاء كلا من الزوجين الفرصة لحياة جديدة يحقق فيها سعادته، فقد شرع للحاجة لا للهوى وأببح للبناء لا للهدم...
- إنهاء الاختلاف والفرقة والتنافر بين الزوجين.
- علاج ودواء لحالة مرضية.
- معاودة الحياة الزوجية بروح جديدة وبأسلوب أفضل.

أسباب الطلاق وسبل علاجه

أسباب الطلاق

- ضعف الإيمان وعدم استحضار مقتضياته في الحياة الزوجية
- سوء الظن بين الزوجين.
- عيب في احد الزوجين.
- كثرة النشوز والخصام والتباغض.
- عدم الإنفاق/الغيبية الطويلة.

سبل العلاج:

- التحلي بالصبر والتسامح، وتدخّل الأسرة للصلح، أو تدخّل القاضي عند الضرورة..
- النتيجة:
تصحيح الأخطاء وتحقيق المودة والاستقرار. أو حكم القاضي بالطلاق إذا تعذر الأمر

مفهوم الطلاق

الطلاق لغة: حل الوثاق مشتق من الإطلاق، وهو الترك بعد الإمساك. وشرعا: حل عقدة الزواج، أي إزالة عصمة الزوجية بلفظ صريح، أو كناية ظاهرة مع النية. وقد جعلته مدونة الأسرة في المادة 78 حقا يمارسه الزوج والزوجة كل بحسب شروطه ...

حكم الطلاق:

الطلاق مباح في الإسلام، لكن لا ينبغي اللجوء إليه إلا عند الضرورة القصوى، لما ينجم عنه من مشاكل أسرية ومجتمعية. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ).

أنواع الطلاق

العدة

مدة العدة ودليلها

حالة المطلقة

ثلاثة قروء- وَالْمُطَلَّاتُ
يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ

المرأة
الحائض

ثلاثة أشهر - وَاللَّائِي يَنْسَنُ
مِنَ الْمَحِيضِ مَنْ نَسَاكُمُ إِنِ
ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ

المرأة التي
لا تحيض

وقت وضع الحمل- وَأُولَاتُ
الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ

المرأة
الحامل

أربعة أشهر- وَالَّذِينَ
يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ
أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا

المتوفى عنها
زوجها

باعتبار ما يترتب عنه

باعتبار إيقاعه

بائن

رجعي

سني

بدعي

بينونة كبرى

بينونة صغرى

هو ما وافق
السنة

هو ما خالف
السنة

هو الطلاق المكمل
لثلاث، ويمنع من
تجديد العقد مع المطلقة
إلا بعد انقضاء عدتها
من آخر بنى بها فعلا.

هو الذي ينهي عقد
الزوجية حالا، ولا يمنع
من تجديد عقد الزواج.

يحق فيه للزوج أن
يراجع زوجته داخل
العدة دون حاجة إلى
إذن وليها أو عقد

شروطه

شروطه

شروطه

شروطه

شروطه

- تكملة ثلاث طلاقات
لا ترجع اليه الا بعد
انقضاء عدتها من
آخر بنى بها بناء
فعليا
-الرجوع يكون بعد
جديد مستوف
لشروطه

- انقضاء عدة
الطلاق الرجعي.
- الطلاق قبل البناء
- الطلاق المملك
وطلاق الخلع.

يكون في الطلقة
الاولى والثانية .
- يبقى رجعيا ما
لم تنتهي العدة.
-في حالة الرجوع
يشهد عدلين
ويخبر القاضي.

ما اختلف فيه
شروط الطلاق
السني.

- أن يقع في طهر
لم يقع فيه جماع -
طلقة واحدة وعدم
تكرارها في العدة
-عدم طلقة أخرى
في العدة - أن
يشهد عدلان